

به ياني ژماره (82) ي سالي 2013

كردنوهي (ينكهي تهنروستي نورهدين) له گوئدي نورهدين سر به قايقاميدي قهزاي پشدور و (ينكهي تهنروستي بيناسه) له گوئدي بيناسه سر به ناحيهي هيتو له قهزاي پشدور سر به بفرهوبهريدي گشتي پاپيرين .

- له رژي دهرهوني ثم به يانه ريگوتي 2013/7/21 .

د. ريگوت همه رشيد كريم
وهزيدي تهنروستي

بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

برلمان كوردستان - العراق

استناداً لحكم الفقرة (1) من المادة (56) من القانون رقم (1) لسنة 1992 المعلن و بناءً على ما عرضه العدد القانوني من أعضاء البرلمان , استثناءً من احكام القانون رقم (1) لسنة 1992 المعلن والقانون رقم (1) لسنة 2005 المعلن , قرر برلمان كوردستان - العراق بجلسته الاعتيادية المرقمة (35) والمنعقدة بتاريخ 30 / 6 / 2013 تشريع القانون الآتي :

قانون رقم (19) لسنة 2013

قانون تمديد ولاية رئيس الاقليم كوردستان - العراق

المادة الأولى :

تمدد ولاية رئيس الاقليم المنتهية في (20/8/2013) لغاية (19/8/2015) وغير قابلة للتمديد ثانية .

المادة الثانية :

تجري التعديلات على مشروع دستور اقليم كوردستان و بالتوافق ضمن المدة المبينة في المادة (الأولى)

من هذا القانون .

المادة الثالثة :

لا يعمل بأي نص قانوني أو قرار يتعارض مع احكام هذا القانون .

المادة الرابعة :

على رئاسة الاقليم و مجلس الوزراء و الجهات ذات العلاقة تنفيذ احكام هذا القانون .

المادة الخامسة :

ينفذ هذا القانون اعتباراً من تاريخ اصداره وينشر في الجريدة الرسمية (وقائع كوردستان) .

يحق القانون صدرأ بعد مضي مدة بموجب الفقرة / اولاً/ 2 من المادة العاشرة
من قانون رئاسة اقليم كوردستان - العراق رقم (1) لسنة 2005 المعلن

الاسباب الموجبة

لمقتضيات المصلحة العامة لاقليم كوردستان وبغية حصول التوافق على تعديل مشروع دستورالاقليم
ولأهمية الدستور للنظام السياسي للاقليم ولضمان تهئية الظروف الموضوعية للتوصل الى توافق حوله
لتحقيق طموحات شعب كوردستان- العراق في تحقيق أهدافه ووحدة صفه وديمومة تألفه فقد شرع هذا القانون